

Distr.

GENERAL

UNEP/OzL.Pro/ExCom/86/79

19 October 2020

برنامج
الأمم المتحدة
للبيئة



ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH

اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف
لتنفيذ بروتوكول مونتريال
الاجتماع السادس والثمانون
مونتريال، من 2 إلى 6 نوفمبر/تشرين الثاني 2020
مؤجل: من 8 إلى 12 مارس/ آذار 2021¹

مقترح مشروع: أوغندا

تتألف هذه الوثيقة من تعليقات وتوصية الأمانة بشأن مقترح المشروع التالي:

الإزالة:

- خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الثانية، الشريحة الأولى)
- برنامج الأمم المتحدة للبيئة (اليونيب)
ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو)

¹ بسبب فيروس كورونا (كوفيد-19)

**ورقة تقييم المشروع – مشروعات متعددة السنوات
أو غندا**

(1) عنوان المشروع	الوكالة
خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الثانية)	اليونيب (رئيسية)، واليونيدو

(2) أحدث بيانات المادة 7 (المرفق جيم، الفئة الأولى)	السنة: 2019	0.07 (طن من قدرات استنفاد الأوزون)
--	-------------	------------------------------------

السنة: 2019		(3) أحدث البيانات القطاعية للبرنامج القطري (طن من قدرات استنفاد الأوزون)					
		إجمالي	الاستخدامات	عامل	المذيبات	التبريد	كيمياتي
		إجمالي	المعملية	تصنيع			
		الاستهلاك القطاعي					
					الخدمة	التصنيع	
		0.07				0.07	الهيدروكلوروفلوروكربون 22

(4) بيانات الاستهلاك (طن من قدرات استنفاد الأوزون)		خط الأساس لفترة 2009-2010:		الاستهلاك المؤهل للتمويل (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	
0.2	نقطة البداية للتخفيضات المجمعة المستدامة:	0.2	خط الأساس لفترة 2009-2010:	0.07	موافق عليه بالفعل:
0.13	المتبقي:				

(5) خطة الأعمال					اليونيب
المجموع	2022	2021	2020	إزالة المواد المستنفذة للأوزون (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	
0.01	0.00	0.00	0.01	التمويل (دولار أمريكي)	
46,400	0	0	46,400	إزالة المواد المستنفذة للأوزون (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	اليونيدو
0.04	0.02	0.00	0.02	التمويل (دولار أمريكي)	
96,000	48,000	0	48,000		

(6) بيانات المشروع								المجموع
2030	2028-2029	2027	-2025 2026	2024	-2021 2023	2020	حدود الاستهلاك في بروتوكول مونتريال (تقديرية)	
0.00	0.065	0.065	0.065	0.13	0.13	0.13	الحد الأقصى للاستهلاك المسموح به (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	غير متاح
45,000	0	75,000	0	80,000	0	60,000	تكاليف المشروع	260,000
5,850	0	9,750	0	10,400	0	7,800	تكاليف الدعم	33,800
0	0	42,000	0	58,000	0	63,000	تكاليف المشروع	163,000
0	0	3,780	0	5,220	0	5,670	تكاليف الدعم	14,670
45,000	0	117,000	0	138,000	0	123,000	إجمالي تكاليف المشروع المطلوبة من حيث المبدأ (دولار أمريكي)	423,000
5,850	0	13,530	0	15,620	0	13,470	إجمالي تكاليف الدعم المطلوبة من حيث المبدأ (دولار أمريكي)	48,470
50,850	0	130,530	0	153,620	0	136,470	إجمالي التمويل المطلوب من حيث المبدأ (دولار أمريكي)	471,470

(7) طلب اعتماد التمويل للشريحة الأولى (2020)			الوكالة
تكاليف الدعم (دولار أمريكي)	المبالغ المطلوبة (دولار أمريكي)	اليونيب	
7,800	60,000	اليونيدو	
5,670	63,000	المجموع	
13,470	123,000		

نوصية الأمانة:	ينظر فيه بصفة فردية
----------------	---------------------

وصف المشروع

خلفية

1- قدم برنامج الأمم المتحدة للبيئة (اليونيب) بصفته الوكالة المنفذة الرئيسية، نيابة عن حكومة أوغندا، طلباً للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، بتكلفة إجمالية قدرها 471,470 دولار أمريكي، تتألف من 260,000 دولار أمريكي، بالإضافة إلى تكاليف دعم الوكالة بقيمة 33,800 دولار أمريكي لليونيب، و 163,000 دولار أمريكي، بالإضافة إلى تكاليف دعم الوكالة بقيمة 14,670 دولار أمريكي لليونيدو، حسبما قدمت في الأصل². سيؤدي تنفيذ المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية إلى التخلص التدريجي من الاستهلاك المتبقي من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بحلول عام 2030.

2- تبلغ قيمة الشريحة الأولى من المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية التي طلبت في هذا الاجتماع 238,170 دولار أمريكي، وتتألف من 150,000 دولار أمريكي، بالإضافة إلى تكاليف دعم الوكالة بقيمة 19,500 دولار أمريكي لليونيب و 63,000 دولار أمريكي، بالإضافة إلى تكاليف دعم الوكالة بقيمة 5,670 دولار أمريكي لليونيدو. حسبما قدمت في الأصل.

حالة تنفيذ المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

3- تمت الموافقة على المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لأوغندا في الاجتماع الثامن والسنتين³ من أجل تحقيق تخفيض بنسبة 35 في المائة من خط الأساس بحلول عام 2020، بتكلفة إجمالية قدرها 164,500 دولار أمريكي، بالإضافة إلى تكاليف دعم الوكالة، للتخلص التدريجي من 0.07 طن من قدرات استنفاد الأوزون من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المستخدمة في قطاع خدمات التبريد وتكييف الهواء. وتمت الموافقة على الشريحة الثالثة والأخيرة من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بموجب عملية الموافقة فيما بين الدورات للاجتماع الخامس والثمانين في مايو/ أيار 2020؛ وسيتم الانتهاء من المرحلة الأولى بحلول 31 ديسمبر/ كانون الأول 2021.

استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

4- أبلغت حكومة أوغندا عن استهلاك قدره 0.07 طن من قدرات استنفاد الأوزون من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في عام 2019، وهو أقل بنسبة 65 في المائة من خط الأساس المحدد للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للائتمان له. ويبين الجدول 1 استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في الفترة 2015-2019.

الجدول 1- استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في أوغندا (بيانات المادة 7 للفترة 2015-2019)

خط الأساس	2019	2018	2017	2016	2015	الهيدروكلوروفلوروكربون-22
طن مترى	1.27	1.39	0.00	0.00	0.00	3.64
طن من قدرات استنفاد الأوزون	0.07	0.08	0.00	0.00	0.00	0.2

5- لا يوجد استهلاك للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية خلال الفترة من 2013 إلى 2017 حيث كان هناك مخزون كبير من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المتراكمة من الواردات السابقة، كما تم استخدام الهيدروكلوروفلوروكربون- 22 المسترد من المعدات التي تمت صيانتها. ومع استنفاد المخزونات، تم استيراد الهيدروكلوروفلوروكربون- 22 في عام 2018 بكمية أقل كثيراً من المستوى المسموح به بموجب بروتوكول

² وفقاً للخطاب المؤرخ 17 يوليه/ تموز 2020 المرسل من الهيئة الوطنية لإدارة البيئة في أوغندا إلى الأمانة.

³ الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/68/43

مونتريال (أي 3.28 طن متري) لخدمة معدات التبريد وتكييف الهواء. ومن المتوقع أن يستمر هذا الاستهلاك في الانخفاض من خلال تنفيذ أنشطة خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بما في ذلك الإنفاذ المستمر لأنظمة التراخيص والحصص، وبناء القدرات وتدريب موظفي الجمارك وفنيي التبريد، والاسترداد المستمر وعملية إعادة استخدام مواد التبريد. علاوة على ذلك، يتحول المستهلكون إلى معدات تبريد وتكييف الهواء قائمة على مواد تبريد ذات قدرة منخفضة على إحداث الاحترار العالمي (مثل ثاني أكسيد الكربون والمادة R-600a) لبعض التطبيقات، وإلى التبريد بالمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (مثل، الهيدروكلوروكربون-134a، والمادتين R 404A و R 410A) من أجل تطبيقات أخرى.

تقرير عن تنفيذ البرنامج القطري

6- أبلغت حكومة أوغندا عن بيانات استهلاك قطاع المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بموجب تقرير عن تنفيذ البرنامج القطري لعام 2019 التي تتسق مع البيانات المبلغ عنها بموجب المادة 7 من بروتوكول مونتريال.

حالة التقدم المحرز والصرف

الإطار القانوني

7- تغطي لوائح البيئة الوطنية واردات وصادرات المواد المستنفدة للأوزون والمعدات القائمة عليها وتنص على نظام ترخيص لجميع المواد المستنفدة للأوزون. وما زال تطوير المعايير والمبادئ التوجيهية لاستخدام مواد التبريد القابلة للاشتعال مستمرًا ومن المتوقع أن يكتمل بحلول ديسمبر/ كانون الأول 2020 وفقًا للقيود المتعلقة بكوفيد-19، التي يمكن أن تؤخر العملية. وأثناء تنفيذ الشريحتين الأوليين من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، تم تدريب 72 من موظفي الجمارك والإنفاذ على رصد ومراقبة المواد المستنفدة للأوزون وتنفيذ اللوائح الوطنية المتعلقة باستيراد / تصدير المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛ وعقدت اجتماعات استشارية بشأن القضايا المتعلقة بتطوير وتنفيذ لوائح المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

8- وتخطط الحكومة لتنفيذ اللوائح التي تحظر استيراد وبيع المعدات القائمة على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بحلول 1 يناير/ كانون الثاني 2024 بعد مشاورات مع أصحاب المصلحة الوطنيين، وإنفاذ معايير لمعدات التبريد وتكييف الهواء باستخدام تكنولوجيات ذات كفاءة في استخدام الطاقة وذات قدرة منخفضة على إحداث الاحترار العالمي اعتبارًا من 1 يناير/ كانون الثاني 2024.

قطاع خدمة التبريد

9- تم إجراء تدريب واحد للمدربين وتم تدريب 90 فني خدمة على ممارسات الخدمة الجيدة وعلى استخدام بدائل ذات قدرة منخفضة على إحداث الاحترار العالمي. وأجريت مناقشات مع مديريةية التدريب الصناعي بشأن أحكام لوائح المواد المستنفدة للأوزون المحدثة، والعمليات المتعلقة بإصدار الشهادات الإلزامية للفنيين وإدراج دورات التبريد وتكييف الهواء بمستويات مختلفة لاعتماد الفنيين. وتم تقديم الدعم لجامعة كيامبوجو والرابطة الوطنية الأوغندية للتبريد وتكييف الهواء وأربعة مراكز تميز جدد في معاهد التدريب المهني من خلال توفير معدات وأدوات التدريب (مثل، آلات استرداد مواد التبريد، ومضخات التفريغ، وكاشفات التسريب الإلكترونية المحمولة باليد).

مستوى صرف الأموال

10- حتى يولييه/ تموز 2020، من إجمالي الأموال المعتمدة وقدرها 164,500 دولار أمريكي (84,500 دولار أمريكي لليونيب و 80 ألف دولار أمريكي لليونيدو)، تم صرف 144,000 دولار أمريكي (64,000 دولار أمريكي لليونيب و 80,000 دولار أمريكي لليونيدو). وسيتم صرف الرصيد البالغ 20,500 دولار أمريكي في عام 2020.

المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونيةالاستهلاك المتبقي المؤهل للتمويل

11- بعد خصم 0.07 طن من قدرات استنفاد الأوزون من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المرتبطة بالمرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، يبلغ الاستهلاك المتبقي المؤهل للتمويل 0.13 طن من قدرات استنفاد الأوزون من الهيدروكلوروفلوروكربون-22.

التوزيع القطاعي للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

12- هناك 1,500 فني تبريد وتكييف هواء يعملون في 320 ورشة صيانة لخدمة مكيفات الهواء السكنية والتجارية، ووحدات التبريد التجاري والتبريد الصناعي، على النحو المبين في الجدول 2. ويمثل الهيدروكلوروفلوروكربون-22 3 في المائة من مواد التبريد المستخدمة في قطاع الخدمة، ويليه الهيدروكلوروفلوروكربون-134a والمادة R-404A والمادة R-410A والمادة R-407C.

الجدول 2- الطلب في عام 2019 على الهيدروكلوروفلوروكربون-22 في قطاع خدمة التبريد وتكييف الهواء في أوغندا

القطاع / التطبيقات	عدد الوحدات	متوسط الشحن لكل وحدة (كجم)	معدل التسرب (%)	الاستهلاك (طن متري)*	الاستهلاك القطاعي (%)
مكيف للغرفة (أحادي ومنفصل)	2,700	1.2	15	0.49	37.6
مكيفات تجارية (سقف، متعدد الانقسامات، مبردات)	180	10	15	0.27	20.9
التبريد التجاري (وحدات التكييف المتوسطة)	125	15	25	0.01	0.9
التبريد الصناعي (وحدات تكييف متوسطة إلى كبيرة، أنظمة مركزية)	30	70	25	0.53	40.6
المجموع	3,035	n/a	n/a	1.30	100.0

(*) أفضل تقديرات الاستهلاك على أساس المعلومات المتاحة من ممثلي الصناعة والدراسات الاستقصائية الميدانية؛ هي أعلى قليلاً من استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المذكورة في تقرير بيانات المادة 7 (1.27 طن متري).

استراتيجية الإزالة في المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

13- ستعتمد المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية على الخبرة المكتسبة أثناء تنفيذ المرحلة الأولى؛ وستركز على خفض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية من خلال إنفاذ السياسات واللوائح لرصد ومراقبة واردات المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية ومراعاة التوصيات الواردة في تقرير التحقق⁴ المقدم إلى الاجتماع الخامس والثمانين وبناء قدرات قطاع الخدمة بشأن ممارسات الخدمة الجيدة وتقليل الاعتماد على واردات المواد

⁴ تعزيز معارف المستوردين بشأن متطلبات رصد ومراقبة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، بما في ذلك الإبلاغ عن البيانات وتسجيلها؛ وتعزيز تبادل المعلومات بين وحدة الأوزون الوطنية والجمارك والهيئة الوطنية لإدارة البيئة في أوغندا بشأن المعاملات، وإصدار التراخيص؛ وإنشاء اتصالات دورية مع المستوردين بشأن عملية الترخيص وضوابط المواد المستنفدة للأوزون.

الهيدروكلوروفلوروكربونية الجديدة؛ والترويج لاعتماد تكنولوجيات بديلة صديقة للبيئة لكي تحل محل المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

الأنشطة المقترحة في المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

14- تقترح المرحلة الثانية الأنشطة التالية:

(أ) تعزيز إنفاذ اللوائح التنظيمية للمواد المستنفدة للأوزون بما في ذلك تعزيز القدرات وحلقات العمل التدريبية لموظفي الجمارك والإنفاذ، ومكتب المعايير الأوغندي: تدريب 15 مدرباً على رصد المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية ومراقبتها والإبلاغ عنها ومنع الاتجار غير المشروع؛ وثمانية حلقات عمل لنشر المعلومات إلى 200 من موظفي إنفاذ القانون بشأن اللوائح الخاصة بضوابط ورصد المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، والتكنولوجيات البديلة للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (اليونيب) (30,000 دولار أمريكي)؛ وشراء محددات غاز التبريد (اليونيدو) (10,000 دولار أمريكي)؛

(ب) ووضع وتنفيذ معايير تقنية للاستخدام الآمن لمواد التبريد منخفضة القدرة على إحداث الاحترار العالمي وتعزيز الشراء الأخضر لأنظمة التبريد وتكييف الهواء (بما في ذلك المعلومات التقنية التي طورها برنامج الأوزون التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة): عقد 20 دورة استشارية مع أصحاب المصلحة الوطنيين بما في ذلك ممثلو الحكومات والجمعيات الصناعية وممثلي مجال الخدمات، لالتهاء من المعايير التقنية في قطاع التبريد وتكييف الهواء من أجل الاستخدام الآمن للتكنولوجيات والمعدات البديلة ذات الكفاءة في استخدام الطاقة ذات القدرة المنخفضة على إحداث الاحترار العالمي؛ ونشر معايير التبريد وتكييف الهواء؛ وتنفيذ خمس حلقات عمل تدريبية لعدد 300 مشاركاً لبناء قدرات وحدة الأوزون الوطنية وموظفي المعايير والمفتشين البيئيين وغيرهم من أصحاب المصلحة الرئيسيين بشأن الجوانب المختلفة التي تغطيها المعايير الفنية وإنفاذها؛ وتنفيذ ثمانية حلقات عمل للتوعية من أجل تعزيز امتثال فنيي التبريد وتكييف الهواء والمستوردين وممثلي الصناعة والجمهور للمعايير؛ وإجراء عمليات التفتيش على معدات التبريد وتكييف الهواء المستوردة لضمان الامتثال للمعايير التقنية؛ وتطوير السياسات التي تدعم الشراء الأخضر، أي المعدات ذات الكفاءة في استخدام الطاقة ذات القدرة المنخفضة على إحداث الاحترار العالمي أو التي لا تحدث احتراراً عالمياً على الإطلاق، في المؤسسات العامة، وتنفيذ أربع حلقات عمل تدريبية لعدد 100 موظف مشتريات بشأن الشراء الأخضر لأنظمة التبريد وتكييف الهواء؛ وتنفيذ حملات توعية لتعريف الجمهور بفوائد اعتماد واستخدام أنظمة التبريد وتكييف الهواء القائمة على مواد تبريد منخفضة القدرة على إحداث الاحترار العالمي (اليونيب) (100,000 دولار أمريكي)؛

(ج) وإنشاء قاعدة بيانات للمواد المستنفدة للأوزون ونظام لإصدار الشهادات، وتعزيز قدرات فنيي ورابطات التبريد وتكييف الهواء، وتحديث قواعد الممارسة الوطنية لخدمة أنظمة التبريد وتكييف الهواء: تطوير قاعدة بيانات المواد المستنفدة للأوزون من أجل تبادل المعلومات مع وكالات الإنفاذ للحصول على بيانات مستوردي / مصدري المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، والحصص والواردات الفعلية والموائى المخصصة لصادرات تلك الواردات والصادرات؛ وتعيين خبير لوضع خطة إصدار الشهادات وتحديث المعلومات التقنية بشأن التكنولوجيات الناشئة الخالية من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛ وبناء قدرات أصحاب المصلحة المشاركين في عملية إصدار الشهادات؛ وإشراك خبير وطني لتحديث قواعد الممارسة الوطنية ومراجعة مناهج التدريب لفنيي التبريد وتكييف الهواء؛ وتنفيذ 10 حلقات عمل تدريبية حول ممارسات الخدمة الجيدة والخدمة الآمنة باستخدام مواد التبريد القابلة للاشتعال لـ 300 فني تبريد وتكييف الهواء؛ وإجراء حملات توعية هادفة للمستخدمين النهائيين بشأن إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وإدخال تكنولوجيات جديدة مثل المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية ومواد التبريد ذات القدرة المنخفضة على إحداث الاحترار العالمي أو لا تحدث احتراراً عالمياً على الإطلاق؛ وتعزيز رابطة التبريد وتكييف الهواء من خلال توفير مجموعات الأدوات (مثل، وحدات استرداد غاز التبريد وأسطوانات الاسترداد) والتدريب التقني وتوفير معلومات حول ممارسات الخدمة الجيدة وتنفيذ مدونة الممارسات الجيدة (اليونيب) (100,000 دولار أمريكي)؛

(د) وتعزيز مراكز التدريب على التبريد وتكييف الهواء بما في ذلك إنشاء مراكز امتياز إضافية وخطة الاسترداد وإعادة الاستخدام وتقديم المساعدة الفنية: تقديم الدعم لأنشطة خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛ وإنشاء مركزين جديدين للتميز مع معدات التدريب (مثل، معدات استرداد غازات التبريد، واسطوانات غازات التبريد، ومعدات وأدوات السلامة)؛ وشراء أدوات تكميلية لمراكز الامتياز الخمسة من أجل تدريب الفنيين على استخدام غازات التبريد القابلة للاشتعال؛ وإنشاء مخطط لاسترداد غازات التبريد وإعادة استخدامها مع المعدات (مثل، وحدة الاستصلاح، واسطوانات الاسترداد، ومعدات كشف التسرب) (اليونيدو) (133,000 دولار أمريكي)؛

(هـ) وتوعية المستخدمين النهائيين: تحديد المستفيدين الذين يستخدمون معدات التبريد التجارية في الفنادق وصناعات الألبان والأغذية، وتوفير الدعم الفني والتدريب على احتواء غازات التبريد لمختلف المستخدمين النهائيين من خلال ممارسات الصيانة الجيدة وطرق التحكم في التسرب والرصد الدوري للمعدات (اليونيدو) (20,000 دولار أمريكي).

تنفيذ ورصد المشروع

15- ستستمر آلية الرصد المنشأة بموجب المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في المرحلة الثانية، حيث ستقوم وحدة الأوزون الوطنية برصد الأنشطة، والإبلاغ عن التقدم المحرز، والعمل مع أصحاب المصلحة لإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وتبلغ تكلفة هذه الأنشطة 30,000 دولار أمريكي لليونيب (أي 15,000 دولار أمريكي للموظفين / الاستشاريين، و 5,000 دولار أمريكي للتدريب، و 10,000 دولار أمريكي للاجتماعات الاستشارية والأنشطة التشغيلية الأخرى).

تنفيذ السياسة الجنسانية

16- تلتزم الحكومة واليونيب واليونيدو التزاماً كاملاً بتنفيذ السياسة الجنسانية وفقاً للمقرر 92/84 (د)⁵ وأثناء تنفيذ المرحلة الثانية، ستعمل الحكومة عن كثب مع وزارة التكنولوجيا ومؤسسات التدريب بما في ذلك الجمارك ومراكز التدريب على الإنفاذ، ورابطة التبريد وتكييف الهواء من أجل تنفيذ التدابير والمتابعة المنتظمة لتعزيز مشاركة المرأة في جميع أنشطة خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وتستهدف الحكومة مشاركة 30 في المائة من النساء في برامج التدريب والعمل مع كليات التدريب المهني لتشجيع النساء على الالتحاق بهذه الكليات.

التكلفة الإجمالية للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

17- تبلغ التكلفة الإجمالية للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لأوغندا 423,000 دولار أمريكي، حسبما قدمت أصلاً من أجل تحقيق خفض بنسبة 100 في المائة من خط الأساس لاستهلاكها من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بحلول عام 2030، وهو ما يتوافق مع المقرر 50/74 (ج) (12).

الأنشطة المخطط لها للشريحة الأولى من المرحلة الثانية

18- سيتم تنفيذ شريحة التمويل الأولى للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بمبلغ إجمالي قدره 213,000 دولار أمريكي، بين يناير/ كانون الثاني 2021 وديسمبر/ كانون الأول 2023 وستشمل الأنشطة التالية:

(أ) تعزيز إنفاذ اللوائح التنظيمية للمواد المستنفدة للأوزون بما في ذلك تعزيز القدرات: تدريب 15 مدرباً على رصد المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية ومراقبتها والإبلاغ عنها ومنع الاتجار غير المشروع بها؛ وتدريب 30 من موظفي الجمارك وإنفاذ القانون (بما في ذلك تدريب المدربين) على تدابير الرقابة على المواد

⁵ طالب القرار 92/84 (د) الوكالات الثنائية والمنفذة بتطبيق السياسة التشغيلية بشأن تعميم مراعاة المنظور الجنساني طوال دورة المشروع.

الهيدروكلوروفلوروكربونية وتنفيذ آلية الموافقة المستنيرة المسبقة غير الرسمية؛ ونشر المعلومات إلى مسؤولي إنفاذ القانون بشأن اللوائح والتكنولوجيات البديلة الصالحة للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (اليونيب) (15,000 دولار أمريكي) وشراء وتوزيع اثنين من معرفات غازات التبريد على المراكز الحدودية الجمركية (اليونيدو) (10,000 دولار أمريكي)؛

(ب) ووضع معايير تقنية للاستخدام الآمن لغازات التبريد ذات القدرة المنخفضة على إحداث الاحترار العالمي: الاستعانة بخبير استشاري لوضع المعايير التقنية والانتهاز منها عقب مشاورات مع أصحاب المصلحة؛ وطبع ونشر هذه المعايير؛ وتنفيذ خمس حلقات عمل تدريبية بعدد 25 مشاركاً لكل منها حول إنفاذ المعايير التقنية في قطاع التبريد وتكييف الهواء من أجل بناء قدرات موظفي وحدة الأوزون الوطنية وموظفي المعايير والمفتشين البيئيين وغيرهم من أصحاب المصلحة؛ وتنفيذ حلقتي عمل للتوعية لتعريف فنيي التبريد وتكييف الهواء والمستوردين والصناعات والجمهور بشأن معايير تعزيز الامتثال (اليونيب) (45,000 دولار أمريكي)؛

(ج) وتعزيز الشراء الأخضر لأنظمة التبريد وتكييف الهواء: وضع سياسات للشراء الأخضر لمعدات التبريد وتكييف الهواء للمؤسسات العامة؛ وتدريب 20 من موظفي المشتريات العامة على المعايير التي سيتم تنفيذها أثناء الشراء الأخضر لأنظمة التبريد وتكييف؛ وتنفيذ حلقتي عمل بعدد 25 مشاركاً لكل منهما لتوعية الجمهور بفوائد اعتماد استخدام أنظمة التبريد وتكييف الهواء القائمة على مواد تبريد ذات قدرة منخفضة على إحداث الاحترار العالمي (اليونيب) (20,000 دولار أمريكي)؛

(د) وإنشاء نظام اعتماد الفنيين وتعزيز قدرات فنيي ورابطات التبريد وتكييف الهواء، وتحديث قواعد الممارسة الوطنية لخدمة أنظمة التبريد وتكييف الهواء: إشراك خبير لاستعراض وإنشاء نظام اعتماد أنظمة التبريد وتكييف الهواء الذي سيشمل تحديث المناهج التدريبية لإصدار الشهادات بمعلومات عن الخيارات التقنية الناشئة بما في ذلك مواد التبريد القابلة للاشتعال ومخلوطات أخرى ذات قدرة منخفضة على إحداث الاحترار العالمي وممارسات الخدمة الجيدة المتعلقة بهذه الخيارات مع مدخلات من مواد تدريب برنامج الأمم المتحدة للبيئة بشأن ممارسات الخدمة الجيدة والاعتماد الآمن لمواد التبريد البديلة؛ وتنفيذ دورتين لبناء قدرات أصحاب المصلحة الرئيسيين المشاركين في عملية إصدار الشهادات؛ وتنفيذ حلقتي عمل تدريبيتين لبناء القدرات وإذكاء الوعي لحوالي 60 من فنيي التبريد وتكييف الهواء بشأن ممارسات الخدمة الجيدة وعملية التصديق وقواعد الممارسة لخدمة تكييف الهواء؛ وتنفيذ اجتماع توعية مستهدف واحد مع المستخدمين النهائيين بشأن فوائد اعتماد استخدام أنظمة التبريد وتكييف الهواء القائمة على مواد تبريد منخفضة القدرة على إحداث الاحترار العالمي، وتعزيز ونشر المعلومات لرابطة التبريد وتكييف الهواء وكليات التدريب وتحديث دليل التدريب على التبريد وتكييف الهواء (اليونيب) (60,000 دولار أمريكي)؛

(هـ) وتعزيز مراكز الامتياز والمساعدة التقنية: تقديم الدعم لأنشطة خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛ وتوفير دعم المعدات التكميلية لثلاثة مراكز امتياز موجودين بالفعل؛ والشروع في اتخاذ خطوات لإنشاء مركزين جديدين للتميز (سيتم تحديد قائمة اقتناء المعدات والأدوات) (اليونيدو) (48,000 دولار أمريكي)؛

(و) وتوعية المستخدمين النهائيين: تحديد المستخدمين الرئيسيين وعدد المستفيدين من برنامج المستخدم النهائي المقترح لاعتماد تكنولوجيات بديلة للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية ذات قدرة منخفضة على إحداث الاحترار العالمي في تطبيقات التبريد وتكييف الهواء (اليونيدو) (5,000 دولار أمريكي)؛

(ز) والرصد والتقييم (اليونيب) (10,000 دولار أمريكي): أنشطة الرصد والمتابعة (بما في ذلك تكلفة التشغيل للاجتماعات مع أصحاب المصلحة).

تعليقات وتوصية الأمانة

التعليقات

19- استعرضت الأمانة المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في ضوء المرحلة الأولى، والسياسات والمبادئ التوجيهية للصندوق المتعدد الأطراف، بما في ذلك معايير تمويل إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في قطاع الاستهلاك للمرحلة الثانية من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المقرر 50/74)، وخطة عمل الصندوق المتعدد الأطراف للفترة 2020 - 2022.

الاستراتيجية الشاملة للمرحلة الثانية

20- اقترحت حكومة أوغندا تحقيق تخفيض بنسبة 100 في المائة في خط الأساس المحدد لاستهلاكها من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بحلول عام 2030، على أساس أن استهلاك أوغندا بين عامي 2030 و 2040 (أي متابعة الخدمة) قد يتجاوز الصفر في أي سنة طالما أن مجموع مستويات استهلاكه المحسوبة على مدى فترة العشر سنوات من 1 يناير/ كانون الثاني 2030 إلى 1 يناير/ كانون الثاني 2040 مقسومة على 10، لا تتجاوز 2,5 في المائة من خط الأساس المحدد لأوغندا، شريطة أن يقتصر هذا الاستهلاك على خدمة معدات التبريد وتكييف الهواء الموجودة في 1 يناير/ كانون الثاني 2030، على النحو المنصوص عليه في بروتوكول مونتريال.⁶

الإطار القانوني

21- أصدرت حكومة أوغندا بالفعل حصص استيراد المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لعام 2020 وقدرها 0.13 طن من قدرات استنفاد الأوزون، وهي تتوافق مع أهداف الرقابة في بروتوكول مونتريال.

أهداف التخفيض للمرحلة الثانية

22- ناقشت الأمانة مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة هدف المرحلة الثانية للفترة من 2021 إلى 2024 مع مراعاة أن استهلاك عام 2019 البالغ 0.07 طن من قدرات استنفاد الأوزون كان بالفعل أقل بنسبة 46 في المائة من هدف بروتوكول مونتريال لعام 2020 وقدره 0.13 طن من قدرات استنفاد الأوزون، وهناك زيادة كبيرة في استخدام المعدات الخالية من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في قطاع التبريد وتكييف الهواء في البلد. وبعد استعراض اتجاهات الاستهلاك، وافقت حكومة أوغندا على تعديل أهدافها للفترة من 2021 إلى 2024 من 0.13 طن من قدرات استنفاد الأوزون إلى 0.10 طن من قدرات استنفاد الأوزون مع مراعاة المخاطر المحتملة للزيادة المحتملة في الطلب على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في الفترة من 2021 إلى 2024؛ ومع ذلك، لن يكون البلد في وضع يمكنه من تحقيق الإزالة الكاملة قبل عام 2030 لأن عدد معدات التبريد وتكييف الهواء الحالية ستستمر في حاجتها إلى المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للخدمة.

المسائل الفنية والمسائل المتعلقة بالتكلفة

23- فيما يتعلق بمشروع الاسترداد والاستصلاح، تم توضيح أنه سيتم تعزيز استرداد غاز التبريد بين فنيي الخدمة والمستخدمين النهائيين كفرصة للحد من استيراد مواد هيدروكلوروفلوروكربونية جديدة وكمية غازات التبريد التي يتم تنفيذها في الغلاف الجوي أثناء صيانة المعدات. سيعيد المستخدمون النهائيون غازات التبريد التي يتم استردادها ولن يتم بيعها في السوق المفتوحة؛ وسيتم النظر في اللوائح الخاصة بالاعتماد الإلزامي لبرنامج الاسترداد وإعادة الاستخدام وحظر الانبعاثات في خطوة مستقبلية بناءً على الاحتياجات التشغيلية لهذا البرنامج. واستناداً إلى المزيد من المشاورات، تم الاتفاق على أنه عند تقديم طلب لبرنامج الاسترداد وإعادة التدوير في شريحة مستقبلية، ستقدم حكومة أوغندا أيضاً - بمساعدة من اليونيب واليونيدو -

⁶ المادة 5، الفقرة 8 ثانياً (هـ) "1" من بروتوكول مونتريال. وتشمل التطبيقات الأخرى التي يمكن فيها استخدام المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية خدمة معدات إخماد الحرائق والوقاية من الحرائق الموجودة في 1 يناير/ كانون الثاني 2030؛ وتطبيقات المذيبات في تصنيع محركات الصواريخ؛ وتطبيقات الإيروسول الموضعي الطبي للعلاج المتخصص للحروق.

نموذجًا تجاريًا شاملاً للمخطط يوضح جدواه التقنية (من حيث كميات المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المحتملة التي سيتم استردادها وإعادة استخدامها) وسلامته المالية؛ وفي حالة عدم إمكانية تنفيذ المخطط، سيتم اقتراح أنشطة أخرى للإزالة.

24- وفيما يتعلق بأنشطة التدريب لفنيي الخدمة في المرحلة الثانية والزيادة المحتملة في عدد الفنيين المدربين، أوضح اليونيب أن الحكومة ستعمل عن كثب مع اتحاد رابطة التبريد وتكييف الهواء من أجل زيادة مشاركة الفنيين في أنشطة التدريب. واستناداً إلى استعراض خطة التنفيذ، سيتم زيادة عدد الفنيين الذين سيتم تدريبهم من 300 إلى 450، مع إعادة تخصيص الميزانيات من أنشطة نشر المعلومات لرابطات التبريد وتكييف الهواء وقطاع الخدمة.

25- وفيما يتعلق بالمكون المتعلق بإذكاء الوعي بشأن احتواء استخدام غازات التبريد، تم توضيح أن هذا لن يشمل أي حافز للمستخدم النهائي للانتقال إلى بدائل ذات قدرة منخفضة على إحداث الاحترار العالمي أو لا تحدث احتزاراً عالمياً على الإطلاق. ستحدد أنشطة المشروع المستخدمين النهائيين في تطبيقات التبريد في المجال التجاري، وتوفر مدخلات فنية حول ممارسات الصيانة الجيدة والتدريب على ممارسات الخدمة الجيدة، من أجل تقليل انبعاثات غاز التبريد. وسيشارك هؤلاء المستخدمون النهائيون أيضاً في مبادرات التوعية الأخرى في إطار خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، ويتبادلون خبراتهم مع أصحاب المصلحة الوطنيين الآخرين ويحصلون على مدخلات تقنية بشأن البدائل منخفضة القدرة على إحداث الاحترار العالمي في تطبيقات مختلفة.

تأثير جائحة كوفيد-19 على تنفيذ خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

26- في عام 2020، أثرت جائحة كوفيد-19 على الوتيرة الإجمالية لتنفيذ الأنشطة التجارية والاقتصادية، بما في ذلك أنشطة خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وتقترح الحكومة الشروع في تنفيذ المرحلة الثانية بعد الموافقة عليها، كجزء من تدابير التعافي بعد جائحة كوفيد-19، على مراحل مع مراعاة القيود المفروضة على التنفيذ (مثل، التخطيط الشامل للمرحلة الثانية، ووضع الصيغة الانتهاء من تحديد حصص واردات المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، والاستعانة بالاستشاريين لإعداد الوثائق الفنية ومواصفات المعدات للمشتريات، والمشاورات الرسمية مع السلطات الحكومية المختارة)، مع ملاحظة أنه من المتوقع أن يتحسن الوضع بحلول منتصف عام 2021.

27- علاوة على المناقشات التي أجريت بين الأمانة والوكالات، وافقت الحكومة على تعديل توزيع الشرائح للمرحلة الثانية حسبما قدمت في الأصل، مع مراعاة التأخيرات المحتملة في تنفيذ أنشطة خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، على النحو المبين في الجدول 3.

الجدول 3- التوزيع الأصلي والمعدل للشرائح للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لأوغندا

التمويل (دولار أمريكي)	2020	2021-2023	2024	2025-2026	2027	2028-2029	2030
حسبما قدم							
الوكالة المنفذة الرئيسية (اليونيب)	150,000	0	65,000	0	0	0	45,000
الوكالة المنفذة المتعاونة (اليونيدو)	63,000	0	58,000	0	0	0	42,000
المجموع حسبما قدم	213,000	0	123,000	0	0	0	87,000
المعدل							
الوكالة المنفذة الرئيسية (اليونيب)	60,000	0	80,000	0	75,000	0	45,000
الوكالة المنفذة المتعاونة (اليونيدو)	63,000	0	58,000	0	42,000	0	0
المجموع حسبما عدل	123,000	0	138,000	0	117,000	0	45,000

28- تم تعديل تمويل المكونات المختلفة المرتبطة بالشريحة الأولى على النحو التالي: تعزيز إنفاذ لوائح المواد المستنفدة للأوزون بما في ذلك تعزيز القدرات (25,000 دولار أمريكي)؛ ووضع معايير فنية للاستخدام الآمن لغازات التبريد منخفضة القدرة على إحداث الاحترار العالمي (15,000 دولار أمريكي)؛ والترويج للشراء الأخضر لأنظمة التبريد وتكييف الهواء (5,000 دولار أمريكي)؛ وإنشاء نظام إصدار الشهادات، وتعزيز قدرات فنيي ورابطات التبريد وتكييف الهواء، وتحديث قواعد الممارسة الوطنية لخدمة أنظمة التبريد وتكييف الهواء (20,000 دولار أمريكي)؛ وتعزيز مراكز الامتياز والمساعدة الفنية (48,000 دولار أمريكي)؛ وتوعية المستخدمين النهائيين (5,000 دولار أمريكي)؛ والرصد والتقييم (5,000 دولار أمريكي).

التأثير على المناخ

29- ستقل الأنشطة المقترحة في قطاع الخدمة - التي تشمل احتواء أفضل لغازات التبريد من خلال التدريب وتوفير المعدات - كمية الهيدروكلوروفلوروكربون-22 المستخدمة لخدمة التبريد وتكييف الهواء. وينتج عن كل كيلوغرام من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 غير المنبعث بسبب ممارسات التبريد الأفضل توفير حوالي 1.8 طن مكافئ ثاني أكسيد الكربون. وعلى الرغم من عدم تضمين حساب التأثير على المناخ في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، تشير الأنشطة المخطط لها من قبل أوغندا، بما في ذلك الجهود التي تبذلها لتعزيز تكنولوجيات البدائل منخفضة القدرة على إحداث الاحترار العالمي، وكذلك استرداد غاز التبريد وإعادة استخدامه، إلى أن تنفيذ خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية سيقفل من انبعاث غازات التبريد في الغلاف الجوي، مما يؤدي إلى فوائد مناخية.

التمويل المشترك

30- تعمل حكومة أوغندا مع القطاع الخاص لتنفيذ مشروعات التمويل المشترك التي ستحقق فوائد للأوزون والمناخ.

مشروع خطة عمل الصندوق المتعدد الأطراف للفترة 2020 – 2022

31- يطلب اليونيب واليونيدو 423,000 دولار أمريكي، بالإضافة إلى تكاليف دعم الوكالة، لتنفيذ المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لأوغندا. وإجمالي القيمة المطلوبة هو 136,470 دولار أمريكي، شاملة تكاليف دعم الوكالة للفترة 2020-2022، وهي أقل بقيمة 5,930 دولار أمريكي من المبلغ الوارد في خطة العمل.

مشروع الاتفاق

32- يرد مشروع الاتفاق بين حكومة أوغندا واللجنة التنفيذية إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في المرفق الأول بهذه الوثيقة.

التوصية

33- قد ترغب اللجنة التنفيذية في النظر فيما يلي:

(أ) الموافقة، من حيث المبدأ، على المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بأوغندا للفترة من 2020 إلى 2030 من أجل الإزالة التامة لاستهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، بالمبلغ 471,470 دولار أمريكي، ويتألف من 260,000 دولار أمريكي، بالإضافة تكاليف دعم الوكالة بقيمة 33,800 دولار أمريكي لليونيب، و 163,000 دولار أمريكي، بالإضافة إلى تكاليف دعم الوكالة بقيمة 14,670 دولار أمريكي لليونيدو، على أساس أنه لن يقدم الصندوق المتعدد الأطراف مزيداً من التمويل لإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛

(ب) والإشارة إلى التزام حكومة أوغندا بتخفيض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بنسبة 50 في المائة من خط الأساس المحدد للبلد بحلول 1 يناير/ كانون الثاني 2021، و 67.5 في المائة بحلول 1 يناير/ كانون الثاني 2025، والإزالة التامة للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بحلول 1 يناير/ كانون الثاني 2030، ولت يتم استيراد المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بعد ذلك التاريخ، باستثناء المسموح لمتابعة الخدمة بين عامي 2030 و 2040 عند الاقتضاء، وبما يتفق مع أحكام بروتوكول مونتريال؛

(ج) والإشارة كذلك إلى أن حكومة أوغندا ستنفذ لوائح لحظر استيراد وبيع المعدات القائمة على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بحلول 1 يناير/ كانون الثاني 2024 وإنفاذ المعايير الوطنية لمعدات التبريد

وتكييف الهواء باستخدام تكنولوجيات ذات قدرة منخفضة على إحداث الاحترار العالمي تتسم بالكفاءة في استخدام الطاقة اعتباراً من 1 يناير/ كانون الثاني 2024، بعد إجراء المشاورات الوطنية اللازمة؛

(د) وخصم 0.13 طن من قدرات استنفاد الأوزون من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية من استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المتبقي المؤهل للتمويل؛

(هـ) والموافقة على مشروع الاتفاق بين حكومة أوغندا واللجنة التنفيذية لخفض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وفقاً للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، الواردة في المرفق الأول لهذه الوثيقة؛

(و) والموافقة على الشريحة الأولى من المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لأوغندا، وخطط تنفيذ الشريحة المقابلة، بقيمة 136,470 دولار أمريكي، يتألف من 60,000 دولار أمريكي، بالإضافة إلى تكاليف دعم الوكالة بقيمة 7,800 دولار أمريكي لليونيب، و 63,000 دولار أمريكي، بالإضافة إلى تكاليف دعم الوكالة بقيمة 5,670 دولار أمريكي لليونيبو.

المرفق الأول

مشروع اتفاق بين حكومة أوغندا واللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف
لخفض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وفقاً للمرحلة الثانية
من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

الغرض

1. يمثل هذا الاتفاق التفاهم بين حكومة أوغندا ("البلد") واللجنة التنفيذية فيما يتعلق بإجراء تخفيض في الاستعمال المراقب للمواد المستنفدة للأوزون المحددة في التذييل 1-ألف ("المواد") إلى كمية ثابتة قدرها صفر طن من قدرات استنفاد الأوزون بحلول 1 يناير / كانون الثاني 2030 بما يتماشى مع الجداول الزمنية لبروتوكول مونتريال.

2. يوافق البلد على الالتزام بحدود الاستهلاك السنوي للمواد على النحو المبين في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف ("الأهداف والتمويل") في هذا الاتفاق فضلاً عن الجدول الزمني للتخفيض بروتوكول مونتريال لجميع المواد المشار إليها في التذييل 1-ألف. ويقبل البلد أنه، بقبوله هذا الاتفاق ووفاء اللجنة التنفيذية بتعهداتها بالتمويل المحددة في الفقرة 3، يفقد الحق في طلب أو تلقي مزيد من التمويل من الصندوق المتعدد الأطراف بالنسبة لأي استهلاك للمواد يتجاوز المستوى المحدد في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف باعتباره الخطوة النهائية في التخفيضات بموجب هذا الاتفاق لجميع المواد المستنفدة للأوزون المحددة في التذييل 1-ألف، وفيما يتعلق بأي استهلاك يتجاوز المستوى المحدد لكل مادة في الصفوف 1-3-4 (الاستهلاك المتبقي المؤهل للتمويل).

3. رهناً بامتنال البلد لالتزاماته المحددة في هذا الاتفاق، توافق اللجنة التنفيذية، من حيث المبدأ، على توفير التمويل المحدد في الصف الأفقي 1-3 من التذييل 2-ألف للبلد. وستوفر اللجنة التنفيذية هذا التمويل، من حيث المبدأ، في اجتماعات اللجنة التنفيذية المحددة في التذييل 3-ألف ("جدول زمني للموافقة على التمويل").

4. يوافق البلد على تنفيذ هذا الاتفاق وفقاً للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الموافق عليها ("الخطة"). ووفقاً للفقرة الفرعية 5(ب) من هذا الاتفاق، سوف يقبل البلد إجراء تحقق مستقل من تحقيق حدود الاستهلاك السنوي المذكورة للمواد كما يأتي في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف من هذا الاتفاق. وسيجرى التحقيق المشار إليه أعلاه بتكليف من الوكالة الثنائية أو المنفذة المعنية.

شروط الإفراج عن التمويل

5. تقدم اللجنة التنفيذية التمويل فقط وفقاً للجدول الزمني للموافقة على التمويل عندما يستوفي البلد الشروط التالية قبل ثمانية أسابيع على الأقل من اجتماع اللجنة التنفيذية المحدد في الجدول الزمني للموافقة على التمويل:

(أ) أن يكون البلد قد حقق الأهداف المحددة في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف لجميع السنوات المعنية. والسنوات المعنية هي جميع السنوات منذ السنة التي تمت فيها الموافقة على هذا الاتفاق. وتستثنى السنوات التي لا يوجد فيها تقارير عن تنفيذ البرامج القطرية يستحق تقديمها في تاريخ انعقاد اجتماع اللجنة التنفيذية الذي يقدم فيه طلب التمويل؛

(ب) أن يتم التحقق بشكل مستقل من تحقيق هذه الأهداف لجميع السنوات ذات الصلة، إلا إذا قررت اللجنة التنفيذية أن هذا التحقق غير مطلوب؛

(ج) أن يكون البلد قد قدم تقريراً عن تنفيذ الشريحة على هيئة التذييل 4-ألف ("شكل تقارير وخطط التنفيذ") يغطي كل سنة من السنوات التقويمية السابقة، ويشير إلى أنه قد حقق مستوى متقدم من

التنفيذ للأنشطة التي شرع فيها في الشرائح الموافق عليها سابقاً، وأن معدل صرف التمويل متاح من الشريحة الموافق عليها سابقاً يزيد عن 20 في المائة؛

- (د) أن يكون البلد قد قدّم خطة تنفيذ الشريحة على هيئة التذييل 4- ألف تغطي كل سنة تقويمية حتى نهاية السنة التي يُطلب فيها تمويل الشريحة التالية بمقتضى الجدول الزمني للتمويل، أو حتى موعد اكتمال جميع الأنشطة الواردة فيه في حالة الشريحة الأخيرة.

الرصد

6. سيؤكد البلد أنه يجري رصد دقيق لأنشطته بموجب هذا الاتفاق. وسوف ترصد المؤسسات المحددة في التذييل 5- ألف ("مؤسسات الرصد والأدوار") وتقدم تقارير عن تنفيذ الأنشطة الواردة في خطط تنفيذ الشريحة السابقة وفقاً لأدوارها ومسؤولياتها المحددة في نفس التذييل.

المرونة في إعادة تخصيص الأموال

7. توافق اللجنة التنفيذية على أن تكون لدى البلد مرونة في إعادة تخصيص كل المبالغ الموافق عليها أو جزء منها، وفقاً لتغير الظروف، من أجل تحقيق أسلس خفض في الاستهلاك وإزالة المواد المحددة في التذييل 1- ألف:

- (أ) عمليات إعادة تخصيص المصنّفة كتعديلات رئيسية يجب أن تُوثّق مسبقاً إما في خطة التنفيذ السنوية مقدمة حسبما هو متوقع في الفقرة الفرعية 5 (د) أعلاه أو كتتقيح لخطة تنفيذ شريحة قائمة تقدم ثمانية أسابيع قبل أي اجتماع للجنة التنفيذية للموافقة عليها. وتتعلق التغييرات الرئيسية بما يلي:

- (1) المسائل التي يمكن أن تتعلق بقواعد أو سياسات الصندوق المتعدد الأطراف؛
- (2) التغييرات التي تؤدي إلى تعديل أي شرط من شروط هذا الاتفاق؛
- (3) التغييرات في المستويات السنوية للتمويل المخصص لفرادى الوكالات الثنائية أو المنفذة لمختلف الشرائح؛
- (4) تقديم تمويل إلى الأنشطة غير المدرجة في خطة تنفيذ السنوية المعتمدة الحالية، أو إزالة أي نشاط من خطة تنفيذ الشريحة، تزيد تكاليفه عن 30 في المائة من مجموع تكاليف آخر شريحة موافق عليها؛

- (ب) عمليات إعادة تخصيص غير المصنّفة كتعديلات رئيسية، يمكن إدماجها في خطة التنفيذ السنوية الموافق عليها، والتي تكون عندئذ قيد التنفيذ، ويتم إبلاغ اللجنة التنفيذية بشأنها في تقرير التنفيذ السنوي اللاحق؛

- (ج) يوافق البلد، في الحالات التي تم فيها اختيار تكنولوجيات الهيدروفلوروكربون كبديل للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، ومع مراعاة الظروف الوطنية المتصلة بالصحة والسلامة على: رصد توافر البدائل التي تقلل إلى أدنى حد الآثار على المناخ؛ والنظر، عند مراجعة اللوائح والمعايير والحوافز، في أحكام مناسبة تشجع على إدخال مثل هذه البدائل؛ والنظر في إمكانية اعتماد بدائل مجدية التكلفة تقلل الأثر على المناخ في تنفيذ خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، حسب الاقتضاء، وإبلاغ اللجنة التنفيذية عن التقدم المحرز بناءً على ذلك في تقارير تنفيذ الشرائح؛

- (د) وسيتم إرجاع أي أموال متبقية تحتفظ بها الوكالات الثنائية أو المنفذة أو البلد في إطار الخطة إلى الصندوق المتعدد الأطراف بعد إنجاز الشريحة الأخيرة المنتظرة في إطار هذا الاتفاق.

اعتبارات لقطاع خدمات التبريد

8. يولى الاهتمام على وجه التحديد لتنفيذ الأنشطة في قطاع خدمات التبريد، وبصفة خاصة لما يلي:

- (أ) أن يستعمل البلد المرونة المتاحة بموجب هذا الاتفاق لمعالجة الاحتياجات الخاصة التي قد تطرأ خلال تنفيذ المشروع؛
- (ب) أن يأخذ البلد والوكالات الثنائية و/أو المنفذة المعنية بعين الاعتبار المقررات ذات الصلة بشأن قطاع خدمات التبريد خلال تنفيذ الخطة.

الوكالات الثنائية والمنفذة

9. يوافق البلد على تحمل المسؤولية الشاملة لإدارة وتنفيذ هذا الاتفاق وجميع الأنشطة التي يجريها أو نيابة عنه من أجل الوفاء بالالتزامات بموجب هذا الاتفاق. ووافق اليونيب على أن يكون الوكالة المنفذة الرئيسية ("الوكالة المنفذة الرئيسية") ووافقت اليونيدو على أن تكون الوكالة المنفذة المتعاونة ("الوكالة المنفذة المتعاونة") تحت قيادة الوكالة المنفذة الرئيسية فيما يتعلق بأنشطة البلد بموجب هذا الاتفاق. ويوافق البلد على عمليات التقييم، التي قد تتم في إطار برامج الرصد والتقييم للصندوق المتعدد الأطراف أو في إطار برنامج تقييم برنامج الوكالة المنفذة الرئيسية و/أو الوكالة المنفذة المتعاونة المشاركة في هذا الاتفاق.

10. ستكون الوكالة المنفذة الرئيسية مسؤولة عن ضمان التخطيط المنسق لجميع الأنشطة وتنفيذها والإبلاغ عنها بموجب هذا الاتفاق، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر التحقق المستقل وفقاً للفقرة الفرعية 5 (ب). وستدعم الوكالة المنفذة المتعاونة الوكالة المنفذة الرئيسية من خلال تنفيذ الخطة في إطار التنسيق الشامل للوكالة المنفذة الرئيسية. وترد أدوار الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة في التذييل 6- ألف والتذييل 6- باء، على التوالي. وتوافق اللجنة التنفيذية، من حيث المبدأ، على إمداد الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة بالرسوم المحددة في الصفيين 2-2 و 4-2 في التذييل 2- ألف.

عدم الامتثال للاتفاق

11. في حال عدم تمكن البلد، لأي سبب من الأسباب، من تحقيق الأهداف المتعلقة بإزالة المواد المحددة في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2- ألف، أو عجزه على أي وجه آخر عن الامتثال لهذا الاتفاق، فعندئذ يقبل البلد بأنه لن يحق له الحصول على التمويل وفقاً لجدول الموافقة على التمويل. ويحق للجنة التنفيذية، حسب تقديرها، أن تعيد التمويل إلى وضعه وفقاً لجدول زمني منقح للموافقة على التمويل تحدده اللجنة التنفيذية بعد أن يبرهن البلد على وفائه بكافة التزاماته التي كان من المقرر أن تتحقق قبل تسلم شريحة التمويل التالية في إطار جدول الموافقة على التمويل. ويعترف البلد بأنه يجوز للجنة التنفيذية أن تخفض قيمة التمويل بالقيمة المحددة في التذييل 7- ألف ("تخفيضات في التمويل بسبب عدم الامتثال")، عن كل كيلوغرام من قدرات استنفاد الأوزون من تخفيضات الاستهلاك غير المنجزة في أي سنة من السنوات، وسوف تناقش اللجنة التنفيذية كل حالة من حالات عدم امتثال البلد لهذا الاتفاق على حدة، وتتخذ قرارات بشأنها. وبعد اتخاذ هذه القرارات، لن تشكل حالة عدم الامتثال المعنية لهذا الاتفاق عائقاً أمام تقديم التمويل للشرائح المستقبلية وفقاً للفقرة 5 المذكورة أعلاه.

12. لن تخضع عناصر تمويل هذا الاتفاق للتعديل على أساس أي مقررات للجنة التنفيذية في المستقبل قد تؤثر على تمويل أية مشروعات أخرى في قطاعات الاستهلاك أو أي أنشطة أخرى ذات صلة في البلد.

13. سوف يستجيب البلد لأي طلب معقول من اللجنة التنفيذية والوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة لتيسير تنفيذ هذا الاتفاق. وبנוوع خاص، عليه أن يتيح للوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة الاطلاع على المعلومات الضرورية للتحقق من الامتثال لهذا الاتفاق.

تاريخ الإنجاز

14. يتم إنجاز الخطة والاتفاق المقترن بها في نهاية السنة التالية لآخر سنة يحدد فيها حد أقصى مسموح به لإجمالي الاستهلاك في التذييل 2-ألف. وفي حالة بقاء أنشطة معلقة جرى التنبؤ بها في آخر شريحة لتنفيذ الخطة والتنقيحات التالية عليها وفقاً للفقرة الفرعية 5(د) والفقرة 7، فسيرجأ إتمام الخطة حتى نهاية السنة المالية لتنفيذ الأنشطة المتبقية. وتستمر أنشطة الإبلاغ المنصوص عليها في الفقرات الفرعية 1(أ) و1(ب) و1(د) و1(هـ) من التذييل 4-ألف إلى حين إتمام الخطة إلا إذا حددت اللجنة التنفيذية خلاف ذلك.

صحة الاتفاق

15. تنفذ جميع الشروط المحددة في هذا الاتفاق على حدة ضمن سياق بروتوكول مونتريال وعلى النحو المبين في هذا الاتفاق. وكافة المصطلحات المستعملة في هذا الاتفاق لها المعنى المنسوب إليها في بروتوكول مونتريال، ما لم تحدد اللجنة التنفيذية غير ذلك.

16. يمكن تعديل هذا الاتفاق أو إلغائه فقط بالموافقة المتبادلة المكتوبة للبلد واللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف.

التنزيلات

التنزيل 1- ألف: المواد

المادة	المرفق	المجموعة	نقطة البدء لإجمالي التخفيضات في الاستهلاك (بأطنان قدرات استنفاد الأوزون)
الهيدروكلوروفلوروكربون-22	جيم	الأولى	0.2

التنزيل 2- ألف: الأهداف والتمويل

السطر	التفاصيل	2020	2021-2023	2024	2025-2026	2027	2028-2029	2030	المجموع
1.1	جدول التخفيض الخاص بالمواد المجموعة الأولى من المرفق جيم لبروتوكول مونتريال (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	0.13	0.13	0.13	0.065	0.065	0.065	0.00	لا ينطبق
2.1	الحّد الأقصى للاستهلاك المسموح به من مواد المجموعة الأولى من المرفق جيم لبروتوكول مونتريال (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	0.13	0.10	0.10	0.065	0.065	0.065	0.00	لا ينطبق
1.2	التمويل المقرر للوكالة المنفذة الرئيسية (اليونيب) (دولار أمريكي)	60,000	0	80,000	0	75,000	0	45,000	260,000
2.2	تكاليف دعم الوكالة المنفذة الرئيسية (دولار أمريكي)	7,800	0	10,400	0	9,750	0	5,850	33,800
3.2	التمويل المقرر للوكالة المنفذة المعاونة (اليونيدو) (دولار أمريكي)	63,000	0	58,000	0	42,000	0	0	163,000
4.2	تكاليف دعم الوكالة المنفذة المعاونة (دولار أمريكي)	5,670	0	5,220	0	3,780	0	0	14,670
1.3	إجمالي التمويل المقرر (دولار أمريكي)	123,000	0	138,000	0	117,000	0	45,000	423,000
2.3	إجمالي تكاليف الدعم (دولار أمريكي)	13,470	0	15,620	0	13,530	0	5,850	48,470
3.3	إجمالي التكاليف المقررة (دولار أمريكي)	136,470	0	153,620	0	130,530	0	50,850	471,470
1.1.4	الكمية الإجمالية من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 المقرر إلّاؤها بموجب هذا الاتفاق (طن من قدرات استنفاد الأوزون)								0.13
2.1.4	كمية الهيدروكلوروفلوروكربون-22 المتوقع إلّاؤها بموجب المرحلة السابقة (طن من قدرات استنفاد الأوزون)								0.07
3.1.4	استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون-22 المتبقي للمؤهل للتمويل (طن من قدرات استنفاد الأوزون)								0.0

* تاريخ إتمام المرحلة الأولى وفقاً لاتفاق المرحلة الأولى: 31 ديسمبر/ كانون الأول 2021.

التذييل 3- ألف: الجدول الزمني للموافقة على التمويل

1. سيجري النظر في تمويل الشرائح المقبلة للموافقة عليه في موعد أقصاه الاجتماع الثاني في السنة المحددة في التذييل 2-ألف.

التذييل 4- ألف: شكل تقارير وخطط التنفيذ

1. سوف يتألف تقرير التنفيذ وخطة التنفيذ لطلب كل شريحة من خمسة أجزاء:

(أ) تقرير سردي، تقدم فيه البيانات حسب الشريحة، تصف التقدم المحرز منذ التقرير السابق، ويعكس حالة البلد فيما يتعلق بإزالة هذه المواد، وكيف تسهم مختلف الأنشطة فيها، وكيف تتصل ببعضها البعض. وينبغي أن يتضمن التقرير كمية المواد المستنفدة للأوزون المزالة كنتيجة مباشرة عن تنفيذ الأنشطة، حسب المادة، والتكنولوجيا البديلة المستخدمة والإدخال ذي الصلة للبدائل، للسماح للأمانة بتقديم معلومات إلى اللجنة التنفيذية عن التغير الناتج في الانبعاثات ذات الصلة بالمناخ. كما ينبغي أن يسلط التقرير الضوء على النجاحات والخبرات والتحديات المتصلة بالأنشطة المختلفة المدرجة في الخطة، وأن يعكس أية تغييرات في الظروف السائدة في البلد، وأن يوفر المعلومات الأخرى ذات الصلة. وينبغي أن يتضمن التقرير أيضاً معلومات عن أية تغييرات مقارنة بخطة (خطط) التنفيذ السنوي المقدمة من قبل وما يبرر هذه التغييرات، مثل التأخيرات، واستخدام بند المرونة لإعادة تخصيص الأموال خلال تنفيذ الشريحة، على النحو المنصوص عليه في الفقرة 7 من هذا الاتفاق، أو أي تغييرات أخرى؛

(ب) تقرير تحقق مستقل لنتائج خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية واستهلاك المواد، وفقاً للفقرة الفرعية 5(ب) في الاتفاق. وما لم تقرر اللجنة التنفيذية خلاف ذلك، يتعين تقديم هذا التحقق مع كل طلب خاص بشريحة من الشرائح ويتعين أن يقدم التحقق من الاستهلاك لجميع السنوات ذات الصلة على النحو المحدد في الفقرة الفرعية 5(أ) من الاتفاق التي لم تشر اللجنة إلى تسلم تقرير تحقق عنها؛

(ج) وصف خطي للنشاطات التي سيُضطلع بها خلال الفترة المشمولة بالشريحة المطلوبة، مع إبراز المعالم الرئيسية للتنفيذ، ووقت الإتمام والترابط بين الأنشطة، ومع أخذ التجارب المكتسبة والتقدم المحرز في تنفيذ الشرائح السابقة بعين الاعتبار؛ وستقدم البيانات الواردة في الخطة حسب السنة التقويمية. وينبغي أن يتضمن الوصف أيضاً الإشارة إلى الخطة الشاملة والتقدم المحرز، فضلاً عن أي تغييرات ممكنة من المنظور أن تطرأ على الخطة الشاملة. كما ينبغي أن يحدد الوصف بالتفصيل التغييرات التي أدخلت على الخطة الشاملة وأن يقدم تفسيراً لها. ويمكن تقديم وصف الأنشطة المستقبلية كجزء من نفس الوثيقة بوصفه التقرير السردى بموجب الفقرة الفرعية (ب) أعلاه؛

(د) مجموعة من المعلومات الكمية الخاصة بجميع تقارير التنفيذ السنوية وخطط التنفيذ السنوية المقدمة من خلال قاعدة بيانات على الإنترنت؛

(هـ) موجز تنفيذي من حوالي خمس فقرات، يلخص الفقرات الفرعية من 1(أ) إلى 1(د) أعلاه.

2. في حال وجود مرحلتين لخطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في سنة معينة واحدة تنفذ بشكل متوازي، ينبغي أخذ الاعتبارات التالية في الحسبان عند إعداد تقارير تنفيذ الشريحة والخطط:

(أ) تقارير عن تنفيذ الشريحة والخطط المشار إليها كجزء من هذا الاتفاق، ستشير بشكل حصري إلى الأنشطة والأموال المشمولة بهذا الاتفاق؛

(ب) وإذا كانت المراحل قيد التنفيذ لها أهداف استهلاك مختلفة للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في إطار التذييل 2-ألف في كل اتفاق في سنة معينة، فإن هدف استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الأقل سيستخدم كمرجع للامتثال لهذه الاتفاقات وسيشكل الأساس للتحقيق المستقل.

التذييل 5- ألف: مؤسسات الرصد والأدوار المتعلقة به

1. ستتولى وحدة الأوزون الوطنية رصد تنفيذ أنشطة المشروع، المدرجة في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

2. ستتولى وحدة الأوزون الوطنية، بدعم من الاستشاريين التقنيين لعنصر إدارة ورصد المشروع من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وبالتنسيق مع الوكالة المنفذة الرئيسية والمتعانة، رصد نظام حصص وتراخيص المواد المستفدة للأوزون، وإدارة ورصد أنشطة خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، بما في ذلك التنسيق مع مختلف المشروعات وتقديم تقرير فصلي عن تنفيذ المشروع للوكالة المنفذة الرئيسية. وستتولى وحدة الأوزون الوطنية أيضاً مهام التنسيق مع الوكالات الوطنية المناسبة بشأن تنفيذ المشروع وإنفاذ اللوائح لتحقيق أهداف خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وستتولى استشاري إجراء التحقق المستقل، إذا لزم الأمر، وسترتب له الوكالة المنفذة الرئيسية.

التذييل 6- ألف: دور الوكالة المنفذة الرئيسية

1. ستكون الوكالة الرئيسية مسؤولة عن مجموعة من الأنشطة تشمل على الأقل ما يلي:
 - (أ) ضمان التحقق من الأداء والتحقق المالي بمقتضى هذا الاتفاق والإجراءات والمتطلبات الداخلية الخاصة به، على النحو المبين في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الخاصة بالبلد؛
 - (ب) مساعدة البلد في إعداد خطط التنفيذ السنوية والتقارير اللاحقة على النحو المبين في التذييل 4- ألف؛
 - (ج) تقديم تحقق مستقل إلى اللجنة التنفيذية من أن الأهداف قد تحققت وأن الأنشطة الشرائح المرتبطة بها قد أكملت على النحو المبين في خطة تنفيذ الشرائح بما يتماشى مع التذييل 4-ألف؛
 - (د) التأكد من أخذ التجارب المكتسبة والتقدم المحرز بعين الاعتبار في استكمالات الخطة الشاملة وفي خطط التنفيذ السنوية المقبلة تمثيلاً مع الفقرتين الفرعيتين 1(ج) و1(د) من التذييل 4-ألف؛
 - (هـ) الوفاء بمتطلبات الإبلاغ الخاصة بتقارير التنفيذ السنوية وخطط التنفيذ والخطة الشاملة على النحو المحدد في التذييل 4- ألف لتقديمها إلى اللجنة التنفيذية. ومتطلبات الإبلاغ تشمل الإبلاغ عن الأنشطة التي تنفذها الوكالة المنفذة المتعانة؛
 - (و) في حال طلب التمويل للشريحة الأخيرة قبل سنة أو أكثر من السنة الأخيرة التي تم تحديد هدف للاستهلاك فيها، ينبغي تقديم تقارير تنفيذ الشريحة السنوية، وحسب الاقتضاء، تقارير التحقق عن المرحلة الجارية من الخطة إلى أن يتم إتمام جميع الأنشطة المتوقعة والوفاء بأهداف استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون؛

(ز) ضمان تنفيذ الخبراء التقنيين المستقلين المؤهلين للمراجعات التقنية؛

- (ح) إجراء مهام الإشراف المطلوبة؛
- (ط) ضمان وجود آلية تشغيلية تمكّن من تنفيذ خطة التنفيذ بطريقة فعالة ومتسمة بالشفافية والإبلاغ الدقيق عن البيانات؛
- (ي) تنسيق أنشطة الوكالة المنفذة المتعاونة، وضمان التسلسل المناسب للأنشطة؛
- (ك) في حالة خفض التمويل نتيجة عدم الامتثال وفقا للفقرة 11 من الاتفاق، تحديد، بالتشاور مع البلد، والوكالة المنفذة المتعاونة، تخصيص التخفيضات لمختلف بنود الميزانية ولتمويل الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة المعنية؛
- (ل) ضمان أن المبالغ المدفوعة للبلد يُستند فيها إلى استعمال المؤشرات؛
- (م) تقديم المساعدة فيما يتعلق بدعم السياسات العامة والدعم الإداري والتقني عند الطلب.
- (ن) التوصل إلى توافق في الآراء مع الوكالة المنفذة المتعاونة بشأن أي ترتيبات للتخطيط والتنسيق والإبلاغ لازمة لتيسير تنفيذ الخطة؛
- (س) الإفراج الآني للأموال إلى البلد المشارك / المنشآت المشاركة لاستكمال الأنشطة المتصلة بالمشروع.

2. بعد التشاور مع البلد وأخذ أي آراء يعرّب عنها بعين الاعتبار، ستقوم الوكالة المنفذة الرئيسية باختيار منظمة مستقلة وتكليفها بإجراء التحقق من نتائج خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية واستهلاك المواد المذكورة في التذييل 1-ألف، وفقا لما جاء بالفقرة الفرعية 5(ب) من الاتفاق والفقرة الفرعية 1(ب) من التذييل 4-ألف.

التذييل 6- باء: دور الوكالات المنفذة المتعاونة

1. ستكون الوكالة المنفذة المتعاونة مسؤولة عن مجموعة من الأنشطة. وهذه الأنشطة محددة في الخطة الشاملة، وتشمل على الأقل ما يلي:
- (أ) تقديم المساعدة لوضع السياسات العامة عند الطلب؛
- (ب) مساعدة البلد في تنفيذ وتقييم الأنشطة التي تمولها الوكالة المنفذة المتعاونة، والرجوع إلى الوكالة المنفذة الرئيسية لضمان تنسيق التتابع في الأنشطة؛
- (ج) تقديم تقارير عن هذه الأنشطة إلى الوكالة المنفذة الرئيسية، لإدراجها في التقارير المجمعّة على النحو الوارد في التذييل 4-ألف؛
- (د) والتوصل إلى توافق في الآراء مع الوكالة المنفذة الرئيسية بشأن أي ترتيبات للتخطيط والتنسيق والإبلاغ لازمة لتيسير تنفيذ الخطة.

التذييل 7- ألف: تخفيضات في التمويل بسبب عدم الامتثال

1. وفقا للفقرة 11 من هذا الاتفاق، يمكن تخفيض مبلغ التمويل المخصص بمقدار 180 دولار الأمريكي عن كل كيلوغرام من أطنان قدرات استنفاد الأوزون من الاستهلاك الذي يتجاوز المستوى المحدد في الصف 2-1 من التذييل 2-ألف لكل سنة لم يتحقق فيها الهدف المحدد في الصف 2-1 من التذييل 2-ألف، على أساس الفهم بأن الحد الأقصى من خفض التمويل لن يتجاوز مستوى تمويل الشريحة التي يتم طلبها. ويمكن النظر في تدابير إضافية في الحالات التي يمتد فيها عدم الامتثال لسنتين متعاقبتين.

2. وفي حالة وجود تطبيق الجزاء لسنة يوجد فيها اتفاقين ساريان (مرحلتين من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية يتم تنفيذهما بالتوازي) مع مستويات جزاء مختلفة، فإن تطبيق الجزاء سيتقرر على أساس كل حالة على حدة مع مراعاة القطاعات المحددة التي تؤدي إلى عدم الامتثال. وإذا لم يكن من الممكن تقرير قطاع ما، أو إذا كانت كلتا المرحلتين يعالجان نفس القطاع، فإن مستوى الجزاء المطبق سيكون الأكبر.